

#فتاوى_الزامل | شرط الزيادة في أداء الدين مقابل المسامحة عن مماطلة الملىء

عبدالمحسن الزامل

يقول اذا كانت اذا كان عند تاجر لي مبلغ من المال وكنت وكنت مستحقة او مستحقة منذ سنة ومنذ ست سنوات وبعدها هذه المدة اعطاني المبلغ اه وطلب مني ان اسامحه على التأخير - [00:00:00](#)

عليه ان يعوضني مقابل المماطلة هل شرطي هذا جاز ام لا؟ هو في الحقيقة الجواب السؤال محتمل. اذا كان آآ هو يأخذ ما له ويأخذ مقابل المماطلة بما خسره وغريمه - [00:00:19](#)

فهذا في الحقيقة يعني لازم للمواطن ونص العلماء عليه من الشافعية والحنابلة في الكتب والمختصرة والمطولة نصوا على ان ما غرمه المطالب للدين في البحث عن دينه انه يلزمه لانه غني لكن اذا كان - [00:00:38](#)

هذا المال الذي يأخذه مقابل للتأخير السداد هذا لا يجوز هذا لا يجوز هذا هو ربا الجاهلية يكون مقابل زيادة الاجل مع زيادة في الدين وهذا هو اما ان تقضي واما ان اما ما يأخذه مقابل ما دفعه فهذا مثل لو كان انسان مثلاً - [00:00:58](#)

اضطر مثلاً الى الى استئجار مثلاً من محامي له يعني الزم بذلك حتى يأخذ حقه. فيحكم الحاكم على هذا المواطن بدفع اتعاب هذا المحامي التي اه لزمتم يا صاحب الدين لتحصيل حقه - [00:01:24](#)